

Distr.: General  
17 November 2023  
Arabic  
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

البند 134 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024

## التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024 في إطار الباب 34، السلامة والأمن

### التقرير الثالث والعشرون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024

#### أولاً - مقدمة

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في نص مسبق لتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024 في إطار الباب 34، السلامة والأمن (A/78/530). واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية اختتمت برود خطية وردت في 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

2 - ويقترح الأمين العام، في تقديراته المنقحة، بالنسبة لعام 2024، احتياجات يبلغ مجموعها 2 559 700 دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) في إطار الباب 34، السلامة والأمن، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024، وإنشاء 19 وظيفة جديدة لتلبية الطلب المتزايد على دعم إدارة شؤون السلامة والأمن وقدرتها على تنفيذ برامجها (A/78/530، الموجز).

#### ثانياً - معلومات أساسية

3 - يشير الأمين العام في تقريره إلى تطور البيئة الأمنية العالمية على مدى العقدين الماضيين وإلى أنه يطلب الشركاء على نطاق المنظومة ككل، وبالتالي الحكومات والمجتمعات المحلية المتلقية للدعم من الأمم المتحدة، إلى إدارة شؤون السلامة والأمن أن تقدم حلولاً أمنية تمكّن من الاضطلاع بالعمليات على



الرغم من انعدام الأمن وبسببه في كثير من الأحيان. وفي سياق الطلب المتزايد باستمرار، تعمل الإدارة بنشاط على وضع الآليات والنهج والأدوات اللازمة لتحسين عملية صنع القرار الاستراتيجي فيما يتعلق بتحديد الأولويات واستخدام الموارد للتعامل مع أكثر السياقات خطورةً وأشدّها احتياجاً للموارد، بما في ذلك في الحالات التي يجب فيها أن تكون جهود الإدارة مُدمجة على نحو أفضل بكثير مما هي عليه في آليات المنظمة لإدارة الأزمات والاستجابة لها (المرجع نفسه، الفقرات 1-5).

4 - ويشير الأمين العام في التقرير إلى أن النهج الحالي إزاء موارد الإدارة (أي "أساليب العمل المألوفة") وعدم وجود قدرات مخصصة لتقديم الدعم المعزز في أوقات الأزمات يؤديان إلى نقل الموارد من مركز عمل إلى آخر، وهو ما قد ينتج عنه فتح ثغرات أمنية في الموقع الذي تُستمد منه الموارد (المرجع نفسه، الفقرات 6-8). ويشير الأمين العام أيضاً إلى الثغرات الحالية، بما في ذلك أن عمليات تقييم التهديدات والمخاطر الراهنة تقتصر إلى قدرات تحليل الاتجاهات المعتمد على البيانات؛ وأنه لا يوجد نظام قوي لاتخاذ القرارات المرتكز على الأدلة بشأن تحديد مواقع أفراد الأمن، بما في ذلك من خلال الاستعراض المستمر؛ وأنه لا توجد صلات تخطيط رسمية كافية مع الأهداف الاستراتيجية وخطط تنفيذها في المنظمة؛ وأن أدوات إدارة المخاطر الأمنية واستخدام هذه الأدوات تؤدي إلى المبالغة في تقدير المخاطر، مع ما يترتب على ذلك من انعكاسات على برامج الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرات 9-12).

5 - ويشير الأمين العام إلى أن الإدارة، في ضوء الثغرات التي تم تحديدها، وضعت مبدأً ونهجاً تخطيطياً وأدوات وموارد لتركيز الاهتمام على جعل الأمم المتحدة فعالة قدر الإمكان في السياقات المحفوفة بالمخاطر، وأنه عند حدوث الأزمات، ينبغي أن تكون الإدارة مجهزة بما يكفي لضمان استمرار العمليات التي تضطلع بها الأمم المتحدة وسلامة الموظفين وأمنهم. ويُقترح تعزيز قدرة الإدارة على الصمود من خلال قسم المرونة التشغيلية، الذي سيقدم الدعم في مجال التخطيط للقدرة على الصمود إلى أفرقة الأمن في البلدان التي تعاني من عدم الاستقرار المتزايد، في حين يُتوخى من وحدة الاستجابة لحالات الطوارئ أن توفر قدرة إضافية ومزيداً من الإمكانيات، عن بعد وفي البلد، فضلاً عن مهمة المقر التي ستقيم الشراكات الاستراتيجية والترتيبات المؤسسية مع شركاء الأمانة العامة، وعناصر السياسة العامة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات اللازمة لاستجابة أمنية فعالة أثناء الأزمات (المرجع نفسه، الفقرتان 13 و 14).

6 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، ببيانات العمل المتغيرة التي تقع حالياً ضمن اختصاص الإدارة، وأن الأمم المتحدة تعمل، وقت إنشاء الإدارة، في خمس بيئات متمسمة بخطورة كبيرة جداً مقارنة بالبيئات الـ 44 الحالية المتمسمة بخطورة كبيرة. وأبلغت اللجنة بأن مستوى تعقيد البيئة يرتبط بالتحديات التي تواجهها الإدارة من حيث أداء دورها. وأبلغت اللجنة بالنهج القائم على التصدي للأزمات وتقييم المخاطر في تحديد أولويات تخصيص الموارد في الإدارة، فضلاً عن التحديات الخاصة الكامنة في عمليات حفظ السلام، بما في ذلك الخفض التدريجي الحالي لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي والخفض التدريجي المتوقع لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ورُودت اللجنة أيضاً بمعلومات عن نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، والشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية التي تنسق الممارسات والسياسات الأمنية على نطاق منظومة الأمم المتحدة، ودور الإدارة فيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات.

7 - وتسلم اللجنة الاستشارية بالتحديات التي تواجهها إدارة شؤون السلامة والأمن من منظور أممي وبالمهمة الهامة من حيث التعامل مع البيئات المتغيرة باستمرار التي تتسم بتزايد التحديات وتغير الاحتياجات. وتدرك اللجنة أيضاً أن الإدارة تنسق وتوجه السياسات والممارسات الأمنية من خلال نظام الأمم

المتحدة لإدارة الأمن. وتشير اللجنة إلى ولاية الإدارة المستمدة من الأولويات التي حددتها قرارات الجمعية العامة ومقرراتها، بما فيها القرار 276/59، والدور العام للإدارة من حيث الدعم العملي والرقابة.

### نهج القدرة على الصمود

8 - يقدم الأمين العام في تقريره معلومات عن نهج القدرة على الصمود والأنشطة اللازمة لتنفيذ المبادرة ذات الصلة به. والهدف المندرج في هذه المبادرة هو إدماج مسألة القدرة على الصمود في الإدارة باعتبارها مبدأً تنظيمياً أساسياً ومهمة أساسية استراتيجية. وفي وقت يتزايد فيه الطلب على خدمات الإدارة، تشكل الحاجة إلى ضمان استمرارية تصريف الأعمال من خلال تعزيز حالة التأهب، وتقييم التهديدات والمخاطر، والامتثال، وضمان الجودة، والاستشراف الاستراتيجي، والاتصالات الاستراتيجية، عنصراً أساسياً من عناصر الإطار المؤسسي للإدارة المركزية للمخاطر في إدارة شؤون السلامة والأمن. وأنشأت الإدارة قدرات أولية في مجال المرونة التشغيلية ضمن دائرة التخطيط الاستراتيجي في مكتب وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن، وذلك باستخدام الموارد المتاحة. وترد أنشطة قسم المرونة التشغيلية المقترح إنشاؤه في تقرير الأمين العام (المرجع نفسه، الفقرتان 16 و 17).

9 - وزُودت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بمعلومات إضافية بشأن النهج الذي تتبعه الإدارة إزاء القدرة على الصمود استناداً إلى مفهوم خطوط الدفاع، وأبلغت بأن الإدارة تقوم بوضع مبدأً ونهج تخطيطية وأدوات وموارد لتركيز الاهتمام على جعل الأمم المتحدة أكثر فعالية في السياقات الشديدة المخاطر. وزُودت اللجنة أيضاً بمعلومات عن الجهود التي بُذلت مؤخراً لتحسين المرونة المؤسسية داخل الإدارة، بما في ذلك إعادة تصميم وتحديث إطارها للإدارة المركزية للمخاطر، وتنشيط مهامها المتعلقة بالامتثال والتقييم، وإطلاق استراتيجية للتحويل الرقمي، تمشياً مع استراتيجية الأمين العام لاستخدام البيانات من قبل الجميع وفي كل مكان. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه اعترافاً بالحاجة إلى دعم مهام المرونة الناشئة في المنظمة، اقترحت الإدارة إنشاء الوظائف ذات الصلة كمهام أساسية جوهرية.

### المشاركة في التصدي للأزمات

10 - يقدم الأمين العام في تقريره معلومات عن نهج المشاركة في التصدي للأزمات والأنشطة المطلوبة لتنفيذ المبادرة ذات الصلة به. ويشير إلى أن الإدارة مدعوة إلى دعم استجابة الأمم المتحدة في حالات الطوارئ وأن الأمن شرط مسبق لتقديم المساعدة والوصول إلى من هم في أمس الحاجة إليها. ويتمثل جزء بالغ الأهمية من دور الإدارة في التصدي للأزمات في فهم ما يسعى الشركاء إلى تحقيقه، والتعجيل بإعادة صياغة مفهوم الأمم المتحدة للمخاطر الأمنية في السياق الجديد أو الناشئ، والقيام، من خلال هذه الإجراءات، بدعم التوسع السريع لعمليات الأمم المتحدة، بطرق منها تحسين البيئة المؤاتية لإيصال المعونة الإنسانية. وستوفر وحدة الاستجابة لحالات الطوارئ، المقرر إنشاؤها في دائرة التخطيط الاستراتيجي، حلاً سريعاً وفعالاً ومرتكزاً على الأدلة ومرناً للمشاكل، وستكفل استجابة أمنية منسقة ومنتسكة وقدرات في مجال التخطيط. وعلى الرغم من أن مفهوم الزيادة الطارئة (أي إضافة الأفراد أثناء الأزمات) ليس جديداً بالنسبة للإدارة، لم ترق الإدارة في عدة مناسبات إلى مستوى توقعات الشركاء، مما دفعها إلى إعادة تصور نهجها إزاء التصدي للأزمات والاستجابة للطوارئ. ويشار أيضاً إلى الأنشطة المتوخاة لوحدة الاستجابة لحالات الطوارئ في تقرير الأمين العام (المرجع نفسه، الفقرات 18-22).

11 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن وحدة الاستجابة لحالات الطوارئ ستؤدي المهام التالية: (أ) القيام، من خلال عنصر صغير للإدارة الاستراتيجية والتنسيق على مستوى الإدارة، بإقامة وإدارة شراكات دائمة وعلاقات وتنسيق مع شركاء الأمم المتحدة، والاضطلاع بتعبئة الموارد من أجل عمليات التصدي المحددة للأزمات، واستخلاص الدروس المستفادة، ولزيادة الكفاءة، سيعمل العنصر أيضا كفريق أساسي صغير جاهز للنشر في غضون 72 ساعة لتقديم الدعم الفوري للأفرقة العاملة في الميدان؛ (ب) وضع قائمة متعمّدة باستمرار بموظفي الإدارة الحاليين من ذوي الخبرة وأصحاب المهارات المناسبة في المواقع الأخرى الذين قد يكون بمقدورهم أن ينتشروا في إطار "موجة ثانية من الدعم"؛ (ج) الاتصال بالشركاء الاحتياطيين (الدول الأعضاء أو وكالاتها أو المنظمات غير الحكومية الدولية) الذين يمكنهم توفير الخبرة والمهام المتخصصة غير المتاحة بسهولة داخل الإدارة والتي قد تكون مطلوبة للقيام باستجابة أمنية مناسبة. وأبلغت اللجنة أيضا بأن الفريق الأساسي سيدير كلا من القدرات الخاصة بالزيادة الطارئة والشراكات الاحتياطية، وأن النهج الثلاثي المحاور سيحسن سرعة وكفاءة الآلية الشاملة للاستجابة لحالات الطوارئ.

12 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن الشراكات الاحتياطية تقام من خلال توفير الموظفين المقدمين دون مقابل من الصنف الثاني وفقا للشروط التي وضعتها الجمعية العامة في قرارها 243/51 والمبادئ التوجيهية التي أقرتها الجمعية في قرارها 234/52 وأبلغت اللجنة بأن الموظفين المقدمين دون مقابل يؤدون دورا رئيسيا في تقديم دعم إضافي وسد الثغرات التشغيلية التي تنشأ بسبب الأزمات الناشئة، حين لا تكون المهارات والموارد المتاحة بسهولة داخل الإدارة. وتشمل هذه الأخيرة المهارات التقنية المتخصصة والقدرات التحليلية وقدرات إدارة المعلومات. ولذلك، تواصل الإدارة التواصل مع الدول الأعضاء من أجل الاستمرار في توفير الموظفين المقدمين دون مقابل. وفيما يتعلق بالموظفين المعارين من حكومات الدول الأعضاء، أبلغت اللجنة بأنه ليس لدى الإدارة في الوقت الراهن مثل هؤلاء الموظفين المعارين.

13 - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن الإدارة وجهت في آذار/مارس 2023 دعوة إلى الدول الأعضاء ووكالاتها والمنظمات غير الحكومية المسجلة وطنيا، من خلال مذكرة شفوية عُمت على جميع البعثات الدائمة، للنظر في الانضمام إلى برنامج الشراكات الاحتياطية التابع للإدارة، وتحدد الحاجة إلى موظفين خبراء يضطلعون بمهام متخصصة، على سبيل المثال، في تحديد مجالات البيانات وإدارة نظام المعلومات الجغرافية، وإدارة الاتصالات والمعلومات في حالات الطوارئ، لزيادة تمكين الإدارة من تقديم دعم أممي أفضل من حيث الفعالية والتوقيت والأهداف المحددة إلى أسرة الأمم المتحدة وشركائها في مجال العمل الإنساني، لا سيما في أوقات الأزمات. وأبلغت اللجنة بأنه تم التوقيع على خمس مذكرات اتفاق حتى 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

14 - وفيما يتعلق بالصلوات مع هياكل الأمم المتحدة القائمة للتصدي للأزمات، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن وحدة الاستجابة لحالات الطوارئ ستكون لها صلات وثيقة بكل كيان من كيانات الأمم المتحدة، التي ستحتفظ بالمسؤولية عن ولاياتها الفردية. وسيجري القيام باستجابة أكثر اتساقا وتنسيقا على نطاق المنظومة من خلال التخطيط والنشر المشترك من أجل سد الثغرات المعرفية والاستفادة من الخبرة الواسعة التي تشمل الدعم الأمني، وعمليات إدارة المخاطر، والتخطيط للطوارئ، واللوجستيات، والتنسيق بين الوكالات، والاستجابة الإنسانية، والبرمجة. وأبلغت اللجنة أيضا بأن وحدة الاستجابة لحالات الطوارئ ستكفل التنسيق القطري الملازم مع مجموعة اللوجستيات وفريق الأمم المتحدة القطري وفريق تنسيق الشؤون الإنسانية، وأنه سيجري التنسيق والتعاون مع الآليات الأخرى للاستجابة لحالات الطوارئ التابعة لمنظومة الأمم المتحدة

الأوسع نطاقا لكفالة تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه على الرغم من أن كيانات الأمم المتحدة الأخرى لديها قدرات للاستجابة لحالات الطوارئ في إطار ولاياتها ومجالات خبرتها الفنية، فإن منظومة الأمم المتحدة تنظر إلى آلية فعالة للاستجابة للطوارئ الأمنية في حالات الأزمات.

### التنسيق على الصعيد القطري

15 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن الإدارة تعمل على زيادة جهودها الرامية إلى مواصلة تعزيز قدرات الدعم وبناء القدرات من أجل كفالة مشاركة منتظمة في عمليات التخطيط التي تضطلع بها الأمم المتحدة على الصعيد القطري، وذلك عن طريق التقييم القطري المشترك وإطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، بهدف تهيئة بيئة مؤاتية وتمكينية للقيادة للوفاء بولايات الأمم المتحدة وأوليواتها ونتائجها (A/78/530، الفقرة 15).

16 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الإدارة، من خلال هذا المقترح وغيره من المبادرات الأخيرة، تعمل على تحسين مواءمة عملها (مثل المهام والأنشطة والنواتج) مع احتياجات شركاء الأمم المتحدة، على النحو المعرب عنه، على سبيل المثال، في إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة والبرامج القطرية لوكالات الأمم المتحدة. وتحقيقا لهذه الغاية، تشارك الإدارة بنشاط في إدماج إدارة الأمن في تخطيط الأمم المتحدة من خلال المشاركة في التقييمات القطرية المشتركة وأطر التعاون والإسهام فيها لكفالة تصميم أولويات البرمجة وتنفيذها مع إدراج اعتبارات المخاطر الأمنية وتدابير التخفيف منها مسبقا، وفي وضع البرامج القطرية التي تقدم التدابير التي ستفدها عمليات الإدارة في بلد معين خلال مدة إطار التعاون لدعم برمجة الأمم المتحدة. وأبلغت اللجنة بأن الإدارة ستقيس أعمالها وتقدم تقارير عنها لا من حيث الأبعاد الأمنية الأساسية فحسب، بل أيضا فيما يتعلق بدورها التمكيني فيما يخص تنفيذ الأمم المتحدة للبرامج.

17 - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بالأدوار المقررة للإدارة في الهياكل الجديدة المقترحة للآلية العامة للاستجابة لحالات الطوارئ في الأمم المتحدة وتنسيقها مع الإدارات الأخرى في الأمانة العامة وآليات الاستجابة لحالات الطوارئ ومكتب التنسيق الإنمائي. وأبلغت اللجنة بأن منظومة الأمم المتحدة قد حسنت إلى حد كبير عملها الجماعي للاستفادة من المعلومات لتحسين التأهب والجاهزية، وأنه من خلال الاجتماع الأسبوعي مع أعضاء الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية التي ترأسها الإدارة، يتم تبادل المعلومات بشأن التأهب والجاهزية. وأبلغت اللجنة كذلك بأن النهج المنسق سيكفل دعم منظومة الأمم المتحدة وتمكينها على نحو أفضل من أجل تنفيذ العمليات، ويقاس ذلك بزيادة وتيرة اتخاذ القرارات الأمنية، وزيادة تلبية احتياجات دوائر العمل الإنساني، وتوسيع نطاق الدعم المكيف مع البيئة المتغيرة.

### تمويل الأنشطة الميدانية

18 - يشار إلى المبادرات المتعلقة بالأنشطة الميدانية في الفقرات 10 و 17 و 19 من تقرير الأمين العام (A/78/530). ويشير المرفق الأول للتقرير أيضا إلى أنه في إطار البرنامج الفرعي 2، عمليات الأمن الميداني، تشترك جميع المنظمات المشاركة في نظام إدارة الأمن في الميدان في تمويل 706 وظائف. وعند الاستفسار، رُودت اللجنة الاستشارية بمعلومات تتعلق بآليات التمويل الحالية للإدارة وتمويل الأنشطة الميدانية. وأبلغت اللجنة بأن الأنشطة المتعلقة بالعمليات الميدانية تمول من ميزانية للأنشطة المشتركة

التمويل عندما تكون المسؤولية المالية للمنظمات المشاركة في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن مبنية على ترتيب لنقاسم التكاليف اعتمده الجمعية العامة في قرارها 255/56.

19 - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن شبكة المالية والميزانية طلبت في حزيران/يونيه 2023 إجراء استعراض كامل لموارد نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن بقصد الاستئثار بنتائجه في قرارها بشأن ميزانية الأنشطة المشتركة التمويل عن طريق توفير فهم كامل لمصادر الأموال واستخداماتها من جانب الإدارة وجميع كيانات نظام إدارة الأمن. ويشمل نطاق الاستعراض أثر نظام إدارة الأمن وميزانياته الأمنية، وميزانية الأمن المحلي القائمة على تقاسم التكاليف، وميزانية الأنشطة المشتركة التمويل، مع تحديد الاحتياجات الأمنية للنظام، وأدوار الكيانات ومسؤولياتها، ومصادر التمويل، والاتجاهات ذات الصلة على مدى السنوات الخمس الماضية، بما في ذلك جميع المنظمات الأعضاء في نظام إدارة الأمن، فضلا عن مواقع الوظائف ومواصفاتها. وقررت شبكة المالية والميزانية أن يقود عملية الاستعراض خبير مستقل بدأ المهمة في تشرين الأول/أكتوبر 2023. ولاحظت اللجنة، من المعلومات المقدمة، أن نتائج استعراض نظام إدارة الأمن ستقدم في الميزانية المقترحة لعام 2025 وأن الأمانة العامة تعترم أيضا تقديم استعراض للإنفاق فيما يتعلق بالباب 34، السلامة والأمن، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025.

20 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية الطابع الناشئ لكل من نهج القدرة على الصمود ونهج المشاركة في التصدي للأزمات والأنشطة المطلوبة لتنفيذ كلتا المبادرتين. وتلاحظ اللجنة أنه على الرغم من تحديد بعض الثغرات في الاستراتيجية والمتطلبات، يلزم اتباع نهج شامل وكلي فيما يتعلق بالمفهوم التشغيلي لكلا النهجين ومتطلباتهما، ولا سيما فيما يتعلق بدور إدارة شؤون السلامة والأمن في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، والقدرات الموجودة في النظام، والطابع المترابط للاستراتيجية العامة. وتلاحظ اللجنة كذلك عدم الوضوح من حيث: (أ) إدماج مفهوم القدرة على الصمود كوظيفة أساسية استراتيجية ضمن العمليات والاستراتيجية العامة للإدارة؛ (ب) دور كيانات منظومة الأمم المتحدة الأخرى فيما يتعلق بإنشاء شبكة اتصالات متماسكة للاستشراف والتخطيط الاستراتيجيين، ومن ثم توجيه استخدام الهياكل والخبرات والقدرات المعرفية القائمة المتعلقة بالمرونة التشغيلية والمشاركة في التصدي للأزمات؛ (ج) النهج التنفيذي لتنفيذ آلية فعالة للاستجابة للطوارئ الأمنية في حالات الأزمات داخل الهياكل القائمة الخاصة بالطوارئ وبالتنسيق مع الإدارات والصناديق والبرامج الأخرى في الميدان؛ (د) تنسيق المبادرات المتعلقة بالأنشطة الميدانية، بما في ذلك مع نظام المنسقين المقيمين، وطابعها واحتياجاتها في كل من المقر والمواقع الميدانية، بالنظر إلى الطابع الميداني الذي كثيرا ما تتسم به الاحتياجات الناشئة المتعلقة بالقدرة على الصمود والتصدي للأزمات؛ (هـ) أوجه الكفاءة التشغيلية وغيرها من أوجه الكفاءة الناشئة عن أي أوجه تآزر تنتج عن ذلك.

### ثالثا - التقديرات المنقحة

21 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن الاحتياجات الإضافية المقدره من الموارد اللازمة لتنفيذ مهام الإدارة الاستراتيجية للقدرة على الصمود في مجال الأمن والاستجابة لحالات الطوارئ تبلغ 2 559 700 دولار في إطار الباب 34، السلامة والأمن، من الميزانية البرنامجية المقترحة (A/78/530)، الفقرات 24-26 والجدولان 1 و 2). ويشار أيضا إلى احتياجات إضافية تبلغ 220 900 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وبالتالي فإن الآثار المترتبة في الميزانية لعام 2024 ستصل

إلى 2 780 600 دولار. ويشير الأمين العام أيضاً إلى أن احتياجات عام 2025 وما بعده ستدرج في الميزانيات البرنامجية المقترحة ذات الصلة (المرجع نفسه، الجدول 3 والفقرات 25-28).

### الموارد المتصلة بالوظائف

22 - يبلغ مجموع الاحتياجات الإضافية المقدرة تحت بند الوظائف 1 952 800 دولار لتغطية المرتبات والتكاليف العامة للموظفين المتعلقة بـ 19 وظيفة جديدة في دائرة التخطيط الاستراتيجي التابعة لمكتب وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن. ويرد موجز الوظائف المقترح إنشاؤها في المرفق الثاني للتقرير، وهي: (أ) وظيفة واحدة برتبة ف-4 للدائرة عموماً؛ (ب) 13 وظيفة (1 ف-5، و 5 ف-4، و 4 ف-3، و 1 ف-2، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لقسم المرونة التشغيلية؛ (ج) 4 وظائف (1 ف-5، و 1 ف-4، و 1 ف-3، و 1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لوحدة الاستجابة لحالات الطوارئ؛ (د) 1 ف-2 لوحدة الامتثال والتقييم والرصد. وترد الهياكل التنظيمية القائمة والجديدة المقترحة في المرفق الأول للتقرير، بما في ذلك تبرير التغييرات المقترحة (المرجع نفسه، الفقرة 25 والجدول 2، والمرفق الأول).

23 - وفيما يتعلق بملاك الموظفين الحالي، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن إدارة شؤون السلامة والأمن قد استعرضت ملاكها الحالي من الموظفين قبل صياغة التقديرات المنقحة وأن هناك حاجة إلى موارد إضافية في إطار الباب 34، حيث أن من غير الممكن تلبية الطلبات الإضافية في حدود الموارد الحالية ولا يمكن شغل الوظائف في الوحدات الجديدة المقترحة من قبل الموظفين الحاليين دون تقليص الأنشطة الصادر بها تكليف. ومع ذلك، أبلغت اللجنة بأن الإدارة أنشأت قدرات أولية خاصة بالمرونة التشغيلية والاستجابة لحالات الطوارئ في عام 2023 داخل دائرة التخطيط الاستراتيجي التابعة لها، تشمل ثمانين وظيفة مؤقتة (1 ف-5، و 5 ف-4، و 1 ف-3، و 1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في قسم المرونة التشغيلية ووظيفة مؤقتة واحدة لموظف أقدم لإدارة البرامج (ف-5) في وحدة الاستجابة لحالات الطوارئ تمول من موارد المساعدة المؤقتة العامة. وأبلغت اللجنة بأن الموظف الأقدم لإدارة البرامج (ف-5) يقود وحدة الاستجابة لحالات الطوارئ ويقوم صلة بهياكل التنسيق في الأمم المتحدة عند نشر الوحدة لكفالة أن تسترشد الاستجابة الأمنية للإدارة باحتياجات وخطط منظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً، وأن موظفاً أقدم آخر لإدارة البرامج (ف-5) يقود قسم المرونة التشغيلية، الذي يقدم الدعم المتخصص لتحسين قدرة الإدارة على التعامل مع الصدمات والضغوط والتحديات والتعافي منها مع الحفاظ على المهام الأساسية أثناء أي حدث.

24 - وفيما يتعلق بملاك موظفي الوحدات الجديدة في المستقبل، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في حين أن الإدارة ستعتمد على الموظفين الحاليين لعنصر الزيادة الطارئة الخاص بالاستجابة لحالات الطوارئ، فإن استخدام الموظفين الحاليين يؤدي إلى استنفاد الدعم الأمني، مما يزيد من المخاطر التي تتعرض لها الأمم المتحدة في أجزاء أخرى من العالم. وعلاوة على ذلك، ستتطلب المهام الاستراتيجية في إطار الاستجابة لحالات الطوارئ، بما في ذلك إقامة شراكات دائمة، وإحداث قيادات وتنسيق الاستجابة لحالات الطوارئ، والتدريب، والدروس المستفادة، وتبادل أفضل الممارسات، موظفين إضافيين. وعلاوة على ذلك، يشمل قسم المرونة التشغيلية مهام ومجموعات مهارات جديدة إلى حد كبير لا تتسق مع الوظائف الحالية، وسيتمتعين أن تكون الوظائف، على الأقل في الأجل القريب، في المقر، لأن جميع الإدارات الأخرى، فضلاً عن الوكالات والصناديق والبرامج، تعالج مسألة المرونة وتنسيق الاستجابة لحالات الطوارئ على مستوى المقر.

25 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن إدارة شؤون السلامة والأمن شرعت في تنفيذ الأنشطة المرتبطة بالمرونة التشغيلية والتصدي للأزمات الطارئة، وهي تستخدم حاليا قدرات مؤقتة للاضطلاع بالأنشطة ذات الصلة. وتلاحظ اللجنة أيضا الاستعراض الذي أجرته الإدارة لملاك الموظفين قبل صياغة التقديرات المنقحة، فضلا عن المهام والخبرات اللازمة للاضطلاع بمهام القدرات الأساسية هذه. ومع ذلك، ترى اللجنة أنه يلزم إجراء تقييم أكثر تعمقا للقدرات ومهام الوظائف، فضلا عن أي أوجه تداخل في القدرات الموجودة ولتوافر الدعم الاستراتيجي داخل الإدارة ومن العضوية الأوسع لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن (انظر الفقرات 18-20 أعلاه والفقرتين 28 و 30 أدناه).

#### مقترح الميزانية البرنامجية المنقح

26 - أبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأنه استنادا إلى الضرورات الاستراتيجية والسياقية الملحة الناجمة عن الأزمات الأخيرة، على النحو المبين في الفقرة 3 من تقرير الأمين العام، طلبت الإدارة، من خلال تقديرات منقحة، موارد إضافية لتعزيز مهامها الاستراتيجية المتعلقة بالقدرة على الصمود، بما في ذلك الاستجابة لحالات الطوارئ، لتمكين الأمم المتحدة من تنفيذ برامجها وولاياتها وأنشطتها، بما في ذلك البرامج الإنسانية. وأبلغت اللجنة بأن توقيت تقديم هذه المقترحات يعكس النقاء تحد وفرصة: التسارع غير المسبوق للأزمات الأمنية في الأشهر الأخيرة، التي اتسمت بعدم القابلية للتنبؤ بها وتقلبها، من ناحية؛ وظهور أدوات وقدرات جديدة في مجالي تحليل البيانات والاستشراف الاستراتيجي يمكن للإدارة أن تستفيد منها، إذا ما تم الحصول عليها، من أجل تحسين التخطيط والقدرة على الصمود، من جهة أخرى. وفي هذا الصدد، تعكس المقترحات أيضا التزام الإدارة وجهودها الرامية إلى مواءمة قدراتها مع جهود إصلاح الأمم المتحدة الأخيرة، على النحو المبين في استراتيجية الأمين العام للبيانات أو خطة الابتكار.

27 - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن الطلب الوارد في التقديرات المنقحة يتسق مع الحكم الوارد في القاعدة 102-4 (ب) من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يتعلق بـ "أنشطة يعتبرها الأمين العام ملحة للغاية ولم يكن في الإمكان التنبؤ بها وقت إعداد المقترحات الأولية للميزانية البرنامجية". وتلاحظ اللجنة أن القاعدة 102-4 (ب) تشير إلى أنه يجوز تقديم مقترحات ميزانية برنامجية منقحة وتكميلية في تلك الظروف، ولكنها تلاحظ أيضا أن كلا الشرطين (ينبغي أن تكون الأنشطة ملحة للغاية وألا يكون في الإمكان التنبؤ بها) مطلوب استيفاؤهما في تطبيق القاعدة 102-4 (ب). وعلاوة على ذلك، تشير القاعدة 102-4 (هـ) من النظام المالي والقواعد المالية إلى أنه يجوز تقديم مقترحات الميزانية البرنامجية المنقحة والتكميلية "عندما تشمل أنشطة مذكورة في مقترحات ميزانيات برنامجية سابقة كبنود ستطلب لها اعتمادات في وقت لاحق".

28 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن أشار في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024 في إطار الباب 34 إلى أن عمليات الإدارة ستضمن القدرات المعززة حديثا التي تدعم القدرة على الصمود، في حين ستعزز القرارات الأمنية بتحليلات دقيقة تركز على الحقائق السياسية والاجتماعية والاقتصادية. وستشمل مجالات الاهتمام المخصص للإدارة لزيادة الدعم المقدم من المقرر تحليل التأهب والتخطيط له، والاستجابة لحالات الطوارئ، والقدرة على الصمود نفسيا واجتماعيا فيما يتصل بالأزمات، وإدارة المعلومات، والتحول الرقمي، وتعبئة الموارد. واقترحت أيضا زيادة قدرها 1 005 400 دولار تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى لتغطية تكاليف ست وظائف مؤقتة (4 ف-4 و 2 ف-3) في دائرة تقييم التهديدات والمخاطر ولدعم إدارة المخاطر الأمنية في فيينا وبانكوك وكامبالا

وعمان ونيويورك، من أجل تعزيز القدرة على التقاط البيانات وتحليلها وتقديم منتجات تحليلية لفائدة صانعي القرارات الأمنية، من أجل التصدي لحالات الطوارئ وحالات الأزمات في البيئات العالية الخطورة، وتحسين فعالية وأهمية عمليات إدارة المخاطر الأمنية (A/78/6 (Sect. 34)، التمهيد والفقرات 34-6 و 34-47 و 70-34 (أ) '2'). ولذلك، ترى اللجنة أنه كان من الممكن عرض الاحتياجات من الموارد المرتبطة بمهام المرونة الاستراتيجية والاستجابة لحالات الطوارئ في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024.

29 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن الطلب المقترح لـ 19 وظيفة يسترشد بالضرورات الاستراتيجية والسياقية الملحة الناجمة عن الأزمات الأخيرة، التي وضعت الإدارة تحت ضغط كبير وسلطت الضوء بشدة على بعض أوجه ضعفها القائمة من زمن طويل. وأبلغت اللجنة بأنه في سياق لا يتوقع فيه انخفاض مستويات عدم الاستقرار، تتطلب أوجه الضعف تعزيزا واستدامة فوريين للقدرات اللازمة لتوقع حالات عدم الاستقرار هذه والتصدي لها. وأبلغت اللجنة بأن الإدارة سعت في البداية إلى الحصول على تمويل طوعي لهذه المبادرات وعملت جاهدة لاجتذاب التمويل من خلال حملة وتواصل واسع النطاق. لكن، نظرا لأن مهام قسم المرونة التشغيلية ووحدة الاستجابة لحالات الطوارئ تشبه المهام "الأساسية"، من الصعب اجتذاب مساهمات من أجل القدرات الأساسية التي ينبغي تمويلها من الميزانية العادية. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه عندما يصبح من الأوضح أن التمويل الكافي لن يكون متاحا عن طريق التبرعات، تصبح الحاجة الملحة الفورية لإنشاء المهام واضحة، مع حدوث تغييرات أساسية في بيئة عمل الأمم المتحدة عبر عدة مناطق بطريقة يمكن أن يكون لها أثر كبير على عملياتها وأمنها. وفي أيلول/سبتمبر 2023، طلب الأمين العام إلى وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن، إلى جانب أعضاء آخرين في قيادة الأمانة العامة، كغالبية تلبية احتياجات الإدارة من الموارد من حيث المرونة التشغيلية والاستجابة لحالات الطوارئ لتمكين الإدارة من التصدي بفعالية للأزمات.

30 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المبادرات المقترحة للتقديرات المنقحة كان من المقرر في البداية تمويلها عن طريق التبرعات، وأن الصعوبات التي تلت ذلك في اجتذاب التبرعات تعزى إلى طبيعة المهام التي يتعين الاضطلاع بها. وترى اللجنة أن المرونة التشغيلية والاستجابة لحالات الطوارئ هما من مهام القدرات الأساسية، ومن ثم ينبغي تمويلهما من خلال آلية الميزانية العادية. ولذلك ترى اللجنة أن معلومات مفصلة عن الآثار الأوسع نطاقا للتغييرات والنهج المقترحة، ولا سيما الأثر الذي يخلفه على إدارة شؤون السلامة والأمن الاستعراض الذي تجريه شبكة المالية والميزانية واستعراض الإنفاق في الإدارة، فضلا عن إجراء تقييم أكثر تعمقا للاحتياجات، واحتياجات تخطيط القوة العاملة، والتنسيق مع الكيانات الميدانية، ضرورية للسماح للجمعية العامة بالنظر بدقة في المقترحات (انظر الفقرتين 20 و 28 أعلاه). ولذلك، توصي اللجنة بأن تواصل الإدارة استخدام القدرات الحالية لتنفيذ استراتيجيات المرونة التشغيلية والمشاركة في التصدي للأزمات وأن تقدم مقترحا مستكملا في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025.

## رابعاً - خاتمة

31 - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة 29 من تقرير الأمين العام. وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتعليقاتها وتوصياتها الواردة أعلاه، بعدم إدراج الموارد المقترحة البالغة 600 780 2 دولار، بما في ذلك الوظائف الـ 19 الجديدة في دائرة التخطيط الاستراتيجي، في التقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024 في إطار الباب 34، السلامة والأمن.